قرارات مجلس الخدمة المدنية

طباعة

استمع

رقم التشريع	14	لسـنة	2012
نوع التشريع	قرارات مجلس الخدمة المدنية		
الموضوع الرئيسى للتشريع	بدلات ومكافات		
مضمون التشريع	بشأن منح بدل صرافة لشاغلي بعض الوظائف في الجهات الحكومية		
تاريخ الاصدار	10/05/2012		
نص التشريع	قرار رقم (14 ٍ) لسنة 2012		

قرار رقـم (14) لسـنة 2012 بشــأن منح بدل صرافة لشـاغلي بعض الوظائف في الجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 4/4/1979 في شان نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له ،
 - وعلى قرار وزير المالية رقم 2 لسنة 1965 بشأن منح بدل صرافه لأمناء الخزينة ومساعديهم والصرافين والمحصلين وتعديلاته ،
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 6 لسنة 1980 بشان منح البدلات والعلاوات الإضافية والمكافآت التشجيعية ،
 - وبناء على إقتراح ديوان الخدمة المدنية ،
 - وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

ةــــــــرر مادة (1)

يمنح الموظفون المعينون على درجات جدول المرتبات العام ومن في حكمهم من المعينين بصفة مؤقتة الخاضعين لأحكام قانون ونظام الخدمة المدنية شاغلي الوظائف الواردة في الجدول المرافق لهذا القرار بدل صرافة بواقع 45 دينارا شهرياً .

> مادة (2) يأخذ هذا البدل حكم المرتب فيصرف كاملاً أو مخفضاً تبعاً له . مادة (3)

يجوز الجمع بين بدل الصرافة المنصوص عليه بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو لمستوى الوظيفة أو لجهة معينة أو لشريحة في جهة معينة ، ، كما يجوز الجمع بينه وبين بدل التمثيل وعلاوة غلاء المعيشة والدعم المالي والمكافأة المالية الشهرية المقررة بالقرار مقر 8/2005 (لمن يستحقها) والمكافأة المالية المقررة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 11 لسنة 2011 بشأن منح الموظفين الكويتيين العاملين في الجهات الحكومية مكافأة مالية شهرية بواقع 100 دينار (لمن يستحقها).

ولا يجوز الجمع بين هذا البدُلُ والمُكافأة أو الزيادةُ التي تصرف بصفة شخصية.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من 1/4/2012 وينشر في الجريدة الرسمية ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية رئيس مجلس الخدمـة المدنية بالنيابة مصطفى جاسم الشمالي صدر بتاريخ : 19 من جمادى الآخره 1433 هـ الموافق :10 مايو 2012

تابع/ قــــرار رقـــــم (14) لســـنة 2012 جـــــدول بالوظائف التي يستحق شاغلوها - بدل صرافة

> الوظائــــــف - مشـرف أمـناء خزينــة - مساعد مشرف أمناء خزينة - أميـــن خزينـــة - مساعـد أميـن خزينــة - صــــــراف - محصــــــل

- الوظائف التي كان يستحق شاغلوها بدل صرافة إستناداً لقرارات أو موافقات صدرت قبل العمل بهذا القرار من الجهات المختصة.

ملاحظة : يجوز بعد الإتفاق مع ديوان الخدمة المدنية منح الموظفين الذين تتطلب طبيعة وظائفهم التعامل بالنقدية طوال ساعات الدوام الرسمي من غير شاغلي الوظائف الواردة بالجدول أعلاه بدل صرافة.